يا صاحبَ القُبَّةِ البيضاءِ

يـــا

صاحبَ القُبَّةِ البيضاءِ في النَّجـفِ
مَن زارَ قبرَكَ واسْتَشفى لَدَيكَ شَفِي
زوروا أبا الحَسَنِ الهادي لَعَلَّكُـــمُ
تُحظَون بالأجرِ والإقبالِ والزُّلَفِ
زوروا لِمَن تُسْمَعُ النَّجوى لَديهِ فَمَنْ
يَزرهُ بالقَبرِ مَلهوفاً لَديهِ كُفِـــي
إذا وَصَلْ فَاحْرِمْ قَبْلَ تَدْخُلَهُ
مُلَبِّيـاً وإسْعَ سَعْياً حَولَهُ وطُـفِ
حتَّى إذا طِفْـتَ سَبْعاً حولَ قُبَّتِهِ
تأمَّـلْ البابَ تلْقى وَجْهَهُ فَقِـفِ
وقُل سَلامٌ من الله الســلامِ على
أهـلِ السلامِ وأهلِ العلمِ والشـرَفِ

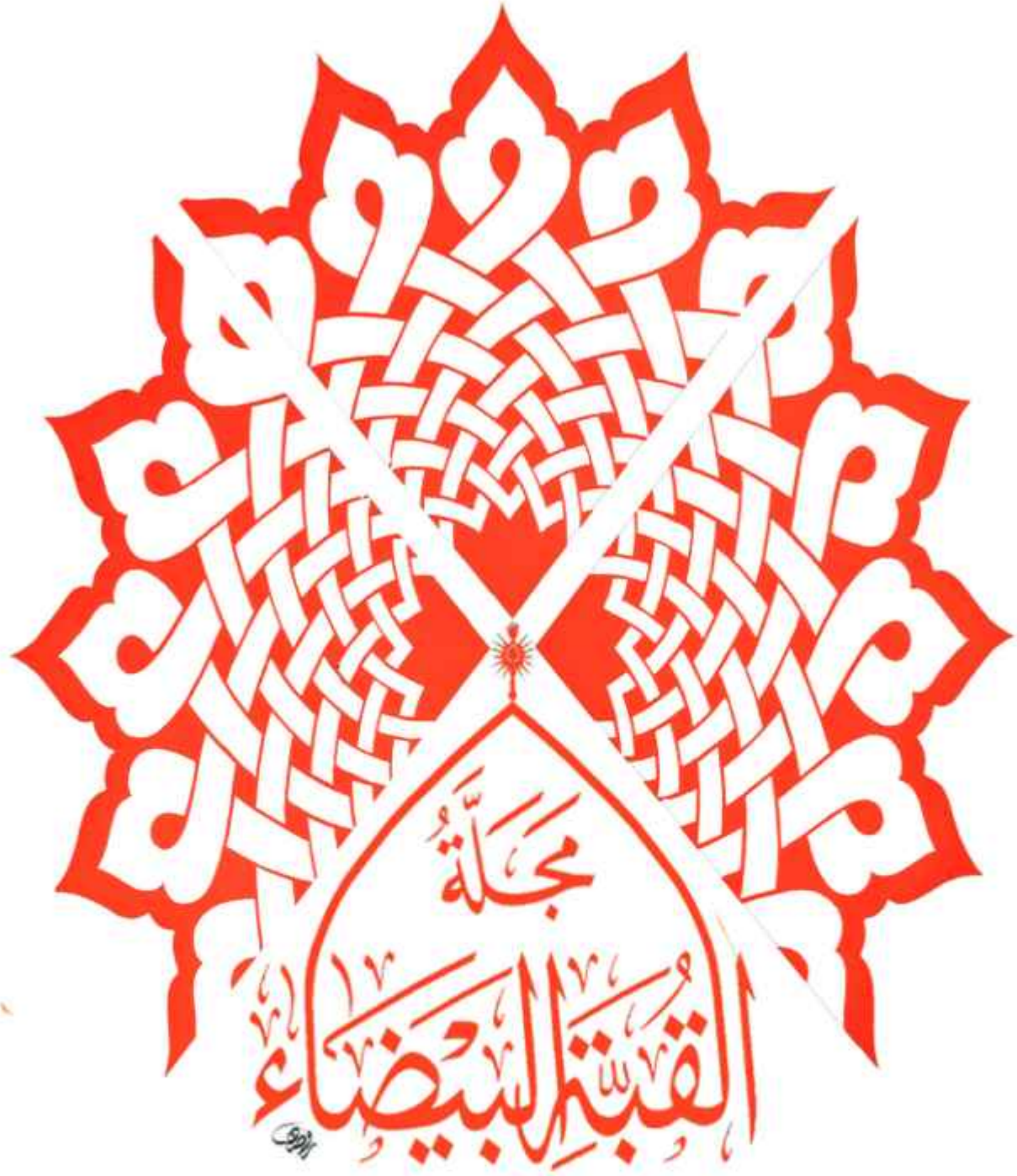

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية

السنة الثالثة جمادى الأولى ١٤٤٦هـ تشرين الثاني ٢٠٢٥م

العدد (٩) جمادى الأولى ١٤٤٦هـ تشرين الثاني ٢٠٢٥م المجلد السادس

Republic of Iraq
Ministry of Higher Education & Scientific Research
Research & Development Department

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
دائرة البحث والتطوير
قسم الشؤون العلمية

No.: الرقم: ب ت/ ٤/ ٨١٦٥
Date: التاريخ: ٢٠/ ٧/ ٢٠٢٥

ديوان الوقف الشيعي/ دائرة البحوث والدراسات

م/ مجلة القبة البيضاء

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته...

اشارة الى كتابكم المرقم ١٣٧٥ بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٩، والحاقاً بكتابنا المرقم ب ت ٤/ ٣٠٠٨ في ٢٠٢٤/٣/١٩، والمتضمن استحداث مجلتكم التي تصدر عن دائرتكم المذكوره إعلاه ، وبعد الحصول على الرقم المعياري الدولي المطبوع وانشاء موقع الكتروني للمجلة تعتبر الموافقة الواردة في كتابنا اعلاه موافقة نهائية على أستحداث المجلة.

...مع وافر التقدير

أ.د. لبنى خميس مهدي
المدير العام لدائرة البحث والتطوير
٢٠٢٥/ ٧ /١٧

نسخة منه الى:
- قسم الشؤون العلمية/ شعبة التأليف والترجمة و النشر.... مع الاوليات
- الصادرة

إشارة إلى كتاب وزارة التعليم العالي والبحث العلمي / دائرة البحث والتطوير
المرقم ٥٠٤٩ في ٢٠٢٢/٨/١٤ المعطوف على إعمامهم المرقم ١٨٨٧ في ٢٠١٧/٣/٦
تُعدّ مجلة القبة البيضاء مجلة علمية رصينة ومعتمدة للترقيات العلمية.

مهند ابراهيم
١٥/ تموز

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد(٩)
السنة الثالثة جمادى الأولى ١٤٤٦هـ تشرين الثاني ٢٠٢٥م
تصدر عن دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي

المشرف العام
عمار موسى طاهر الموسوي
مدير عام دائرة البحوث والدراسات

رئيس التحرير
أ. د. سامي حمود الحاج جاسم
التخصص/تاريخ إسلامي
الجامعة المستنصرية/ كلية التربية
مدير التحرير
حسين علي محمّد حسن
التخصص/لغة عربية وآدابها
دائرة البحوث والدراسات/ديوان الوقف الشيعي
هيأة التحرير
أ. د. علي عبد كنو
التخصص / علوم قرءان /تفسير
جامعة ديالى / كلية العلوم الإسلامية
أ. د. علي عطية شرقي
التخصص/ تاريخ إسلامي
جامعة بغداد/ كلية التربية ابن رشد
أ. م. د. عقيل عباس الريكان
التخصص/ علوم قرءان تفسير
الجامعة المستنصرية/ كلية التربية الأساسية
أ. م. د. أحمد عبد خضير
التخصص/ فلسفة
الجامعة المستنصرية / كلية الآداب
م.د. نوزاد صفر بخش
التخصص/ أصول الدين
جامعة بغداد/ كلية العلوم الإسلامية
أ.م. د. طارق عودة مري
التخصص/ تاريخ إسلامي
جامعة بغداد/ كلية العلوم الإسلامية
هيأة التحرير من خارج العراق
أ. د. مها خير بك ناصر
الجامعة اللبنانية / لبنان/لغة عربية..لغة
أ. د. محمّد خاقاني
جامعة اصفهان / إيران / لغة عربية..لغة
أ. د. خولة حمري
جامعة محمّد الشريف / الجزائر /حضارة وأديان..أديان
أ. د. نور الدين أبو لحية
جامعة باتنة / كلية العلوم الإسلامية / الجزائر
علوم قرءان/ تفسير

التدقيق اللغوي
أ. م. د. علي عبدالوهاب عباس
التخصص / اللغة والنحو
الجامعة المستنصرية/ كلية التربية الاساسية
الترجمة
أ. م. د. رافد سامي مجيد
التخصص/ لغة إنكليزية
جامعة الإمام الصادق(عليه السلام)كلية الآداب

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد(٩)
السنة الثالثة جمادى الأولى ١٤٤٦هـ تشرين الثاني ٢٠٢٥م
تصدر عن دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي

العنوان الموقعي
مجلة القبة البيضاء
جمهورية العراق
بغداد /باب المعظم
مقابل وزارة الصحة
دائرة البحوث والدراسات

الاتصالات

مدير التحرير
٠٧٧٣٩١٨٣٧٦١
صندوق البريد / ٣٣٠٠١

الرقم المعياري الدولي
ISSN3005_5830

رقم الإيداع
في دار الكتب والوثائق(١١٢٧)
لسنة ٢٠٢٣

البريد الالكتروني
إيميل
off_research@sed.gov.iq

IRAQI
Academic Scientific Journals

الرقم المعياري الدولي
(3005-5830)

دليل المؤلف.....

١–إن يتسم البحث بالأصالة والجدة والقيمة العلمية والمعرفية الكبيرة وسلامة اللغة ودقة التوثيق.

٢– إن تحتوي الصفحة الأولى من البحث على:

أ. عنوان البحث باللغة العربية .

ب . اسم الباحث باللغة العربية . ودرجته العلمية وشهادته.

ت . بريد الباحث الإلكتروني.

ث . ملخصان أحدهما باللغةِ العربية والآخر باللغةِ الإنكليزية.

ج . تدرج مفاتيح الكلمات باللغة العربية بعد الملخص العربي.

٣–أن يكونَ مطبوعًا على الحاسوب بنظام(office Word) ٢٠٠٧ او ٢٠١٠) وعلى قرص ليزري مدمج (CD) على شكل ملف واحد فقط (أي لا يُجزَّأ البحث بأكثر من ملف على القرص) وتُزوَّد هيأة التحرير بثلاث نسخ ورقية وتوضع الرسوم أو الأشكال، إن وُجِدت، في مكانِها منَ البحثِ، على أن تكونَ صالحةً مِنَ الناحيةِ الفنيَّة للطباعة.

٤–أن لا يزيدَ عدد صفحات البحث على (٢٥) خمس وعشرين صفحة من الحجم (A4).

٥. يلتزم الباحث في ترتيب وتنسيق المصادر على الصيغة APA

٦–أن يلتزم الباحث بدفعِ أُجُور النشر المحدَّدة البالغة (٧٥،٠٠٠) خمسة وسبعين الف دينار عراقيّ، أو ما يعادلها بالعملات الأجنبية.

٧–أن يكونَ البحثُ خاليًا مِنَ الأخطاءِ اللغوية والنحوية والإملائيَّة.

٨–أن يلتزم الباحث بالخطوط وأحجامِها على النحو الآتي:

أ. اللغة العربية: نوع الخط (Arabic Simplified) وحجم الخط (١٤) للمتن.

ب . اللغة الإنكليزية: نوع الخط (Times New Roman) عناوين البحث (١٦). والملخصات (١٢). أما فقرات البحث الأخرى؛ فبحجم (١٤) .

٩–أن تكونَ هوامش البحثِ بالنظام التلقائي (تعليقات ختامية) في نهاية البحث. بحجم ١٢.

١٠–تكون مسافة الحواشي الجانبية (٢,٥٤) سم والمسافة بين الأسطر (١) .

١١–في حال استعمال برنامج مصحف المدينة للآيات القرآنية يتحمل الباحث ظهور هذه الآيات المباركة بالشكل الصحيح من عدمه، لذا يفضل النسخ من المصحف الالكتروني المتوافر على شبكة الانترنيت.

١٢–يبلَّغ الباحث بقرارِ صلاحيَّة النشر أو عدمها في مدَّةٍ لا تتجاوز شهرين من تاريخ وصولهِ إلى هيأةِ التحرير.

١٣–يلتزمُ الباحث بإجراءِ تعديلات المحكّمين على بحثهِ وفق التقارير المرسلة إليهِ وموافاةِ المجلة بنسخةٍ مُعدَّلةٍ في مدَّةٍ لا تتجاوزُ (١٥) خمسة عشر يومًا.

١٤–لا يحق للباحث المطالبة بمتطلبات البحث كافة بعد مرور سنة من تاريخ النشر.

١٥–لاتعاد البحوث الى أصحابها سواء قبلت أم لم تقبل.

١٦–دمج مصادر البحث وهوامشه في عنوان واحد يكون في نهاية البحث، مع كتابة معلومات المصدر عندما يرد لأول مرة.

١٧–يخضع البحث للتقويم السري من ثلاثة خبراء لبيان صلاحيته للنشر.

١٨–يشترط على طلبة الدراسات العليا فضلاً عن الشروط السابقة جلب ما يثبت موافقة الاستاذ المشرف على البحث وفق النموذج المعتمد في المجلة.

١٩–يحصل الباحث على مستل واحد لبحثه، ونسخة من المجلة، وإذا رغب في الحصول على نسخة أخرى فعليه شراؤها بسعر (١٥) الف دينار.

٢٠–تعبر الأبحاث المنشورة في المجلة عن آراء أصحابها لا عن رأي المجلة.

٢١–ترسل البحوث على العنوان الآتي: (بغداد – شارع فلسطين المركز الوطني لعلوم القرآن)

أو البريد الألكتروني: (off_research@sed.gov.iq) بعد دفع الأجور في الحساب المصرفي العائد إلى الدائرة.

٢٢–لا تلتزمُ المجلة بنشر البحوث التي تُخِلُّ بشرطٍ من هذهِ الشروط .

مجلة انسانية اجتماعية فصلية تصدر عن دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي
محتوى العدد (٩) جمادى الأولى ١٤٤٦هـ تشرين الثاني ٢٠٢٥م المجلد السادس

ت	عنوانات البحوث	اسم الباحث	ص
١	الآيات القرآنية الواردة في اصحاب الكساء ومدلولاتها	أ.م. رزاق مهدي حمادي	٨
٢	إشكالية السببية في فلسفة العلم« من الحتمية الكلاسيكية إلى اللاحتمية الكوانتية»	أ.م. د. أكرم مطلك محمد	٢٦
٣	الصراع على الشرافة في الحجاز دراسة في المتغيرات والمواقف السياسية	أ.م. د. أحمد ابراهيم محمد م. د. أحمد عبد الرسول جبر	٤٢
٤	الفرق بين الجعل والإجازة في الفقه الجعفري	م. د. حاتم ظاهر شويش	٦٢
٥	تطور التفكير الكمالي عند المراهقين والراشدين	م. د. محمود محمد طالب	٧٨
٦	فكرة معركة الخندق (٥هـ) وفق مفهوم الفراغ الروائي	م. د. أكرم حسن محسن	٩٢
٧	من النص إلى الموقف، التطبيع في الميزان دراسة في ضوء الرؤية القرآنية والشروحات الحديثية	م. د. اسماء طاهر وناس	١٠٢
٨	الثنائيات الضدية في شعر آمال الزهاوي	م.م. زينب عبد الحسين سعيد	١١٦
٩	الصورة الشعرية عند شعراء العصر العباسي أبو تمام وأبو نواس أنموذجًا	أ.م. د. سرى سليم عبد الشهيد م. م. محمد حمزة عبد الواحد	١٣٢
١٠	التجربة الروحية عند ابن عربي	ريهام جمعة سعدون أ. م. د. آمال علي فلحي	١٥٠
١١	آراء الإمام أبو علي السنجي الاصولية في كتاب البحر المحيط في أصول الفقه في الأدلة المختلف فيها دراسة مقارنة	م. د. قتيبة خالد صبار	١٦٠
١٢	اختيار اللفظ القرآني ودلالته البلاغية عند الراغب الأصفهاني	الباحثة: زمن حسين عودة أ.د. عهود عبد الواحد	١٧٦
١٣	شبث بن ربعي الرياحي دراسة في سيرته وأثره العسكري	م. م. زمن شاتي الشنين	١٨٤
١٤	الصورة الشعرية دراسة موازنة في شعر كل من المتقب العبدي وزهير بن جناب	الباحثة: رغد جاسم حسن أ. د. عهود عبد الواحد	١٩٤
١٥	وظيفة البيان القرآني «الترغيب أنموذجاً»	م. د. سندس عبد الكاظم جاسم	٢٠٦
١٦	تقويم مهارات تخطيط درس التربية الفنية وفق نموذج اشور لتصميم التعليم لدى معلمي المادة من وجهة نظرهم	م. د. كاظم جاسم خطاب	٢٢٠
١٧	الصحابي الجليل مالك الاشتر وعلاقته بالإمام علي (عليه السلام)	م. د. انتصار حسين احمد	٢٤٤
١٨	تحليل البنية الدلالية للنصوص المُنتجة بواسطة الذكاء الصناعي مقاربة لسانية دلالية معاصرة	م. د. عبد السلام محمد خلف	٢٥٨
١٩	مفهوم الأمومة في الفن التشكيلي الأوربي الحديث	م.م. عميد راهي نعمة	٢٧٠
٢٠	معاني حروف الجر في شعر مهذب الدِّين ابن الخيمي «ت٦٤٢هـ»	م. م. لبلى مجيد كاظم	٢٨٦
٢١	تطوير تدريس التربية الفنية باستخدام شاشات العرض الإلكترونية	م.د. آمنة حبيب حمود	٣٠٠
٢٢	نفي الدراية بصحة اللغطة في الجمهرة لابن دريد»المتوفى ٣٢١هـ»	م. م. رنده عماد جاسم	٣٢٠
٢٣	أثر استراتيجية تشكيل المفاهيم في الدلالات القرائية وعلاقتها بمهارات الترابط اللغوي عند طالبات الخامس الأدبي	م. م. رنا حسن شاطي	٣٣٤
٢٤	منهج العلامة المصطفوي في الكشف عن الاصل المعنائي للمفردات القرآنية في كتابه «التحقيق في كلمات القرآن الكريم»	الباحثة: غفران ياسين محمد الدكتور محمد ملكي فخاوندي الدكتور محمد حسن أحمدي	٣٥٢
٢٥	رؤية العقاد للمرأة من خلال أعماله الروائية	الباحث: حيدر جاسم لفتة	٣٦٨
٢٦	دلالة التراكيب النحوية في سورة الكهف	م. م. محمد ابراهيم طعمة	٣٨٢
٢٧	دور الذكاء الاصطناعي في تطوير سياسات التعليم	الباحثة: لمى كريم خضير الباحثة: غفران جاسم جبر	٣٨٨

من النص إلى الموقف: التطبيع في الميزان
دراسة في ضوء الرؤية القرآنية والشروحات الحديثية

م. د. اسماء ظاهر وناس
جامعة الكوفة / كلية الفقه

للمستخلص:
تعدّ مشكلة التطبيع مع الكيان الصهيوني من القضايا الواقعة بقوة في عصرنا، وقد رأينا عدداً من الدول العربية والإسلامية هرولت للتطبيع مع العدو الصهيوني بالمجان على حساب الشعب الفلسطيني المحتلة أرضه، والتطبيع يعني إقامة العرب والمسلمين علاقات طبيعية مع الكيان الصهيوني من تبادل تجاري، واقتصادي واجتماعي وثقافي، وخبراتي.
الكلمات المفتاحية: التطبيع، الكيان الصهيوني،الشعب الفلسطين.

Abstract:
The problem of normalization with the Zionist entity is one of the issues that are strongly present in our time. We have seen a number of Arab and Islamic countries rush to normalize relations with the Zionist enemy for free at the expense of the Palestinian people whose land is occupied. Normalization means that Arabs and Muslims establish normal relations with the Zionist entity in terms of trade, economic, social, cultural and experiential exchange.
Keywords: Normalization, Zionist entity, Palestinian people.

المقدمة:
يهدف هذا البحث إلى الوقوف على جذور مفهوم التطبيع من الناحيتين اللغوية والمعرفية، وبيان صلته ببعض المفاهيم المحورية التي تكررت في الخطاب القرآني، كـ«الموالاة»، و«المداهنة»، و«الهدنة»، و«نقض العهود»، ثم الانتقال إلى تحليل الرؤية القرآنية والروايات الواردة عن أهل البيت (عليهم السلام) التي ترسم ملامح الموقف الشرعي من التعامل مع العدو، بما يُفضي إلى بناء موقف معرفي–قيمي رافض للتطبيع، مستند إلى النص لا إلى المزاج السياسي.
وسأتناول هذا البحث بمطلبين، الأول: لبيان المفاهيم اللغوية والاصطلاحية للموضوع، ثم ذكر بعض الألفاظ ذات الصلة به، وبيّن وجه العلاقة بينهما، أما المطلب الثاني فخصص لبيان موقف الشريعة الإسلامية من التطبيع.

المطلب الأول: مفهوم التطبيع والألفاظ ذات الصلة به:

أولا: مفهوم التطبيع لغة واصطلاحا:
التطبيع في اللغة اشتق من (طبع)، وجاء في لسان العرب لابن منظور: «الطبع والطَّبيعةُ الخَليقةُ والسَّجيةُ التي جُبِل عليها الإنسان، والطِّباعُ كالطَّبيعة مؤنثة، وقال أبو القاسم الزجاجي الطِّباعُ واحد مذكر كالنحاس والنجار. قال الأزهري: ويُجمع طَبْعُ الإنسان طباعاً وهو ما طُبِع عليه من طباع الإنسان في مأكله ومَشْرَبه وسهولة أخلاقه وحُزُونَتها وعُسْرِها ويُسْرِها وشدته ورخاوَته وبُخْلِه وسَخائه، والطِّباعُ واحد طباع الإنسان..... وحكى اللحياني له طابع حسن بكسر الباء أي طبيعةٌ... والطِّباعُ مَا رُكِّبَ في الإنسان من جميع الأخلاق التي لا يكادُ يَزاولها من الخير والشر، والطَّبْع ابتداء صنعة الشيء تقول طبعت اللِّبِنَ طبعاً، وطَبع الدرهم والسيف وغيرهما يطْبَعُه طبعاً صاغه، والطَّباعُ الذي يأخذ الحديدة المستطيلة فيَطْبَعُ منها سيفاً أو سكيناً أو سناناً أو نحو ذلك، وصنعته الطباعةُ، وطَبَعْتُ من الطين جَرَّةً عَمِلْتُ، وَالطَّبَّاعُ الذي يعملها، والطبع الخَتْم وهو التأثير في الطين ونحوه(١).
نلحظ أنّه لا يوجد مادة تطبيع في المعاجم العربية؛ لأنّها كلمة مستحدثة، فالمعنى الحالي للتطبيع **Normalization** اشتق من الكلمة الإنجليزية **Normal** بمعنى العادي أو المتعارف عليه(٢).
نلحظ أنّ مصطلح التطبيع المعاصر يحمل في طياته معنى التصيير والجعل، فطبّعته أي جعلته طبيعياً. وهذا المعنى مُستحدث ولكن مجمع اللغة العربية في القاهرة أجاز هذا الاستعمال، قياساً على كثرة الاشتقاق من أسماء الأجناس، وهو هنا الطبيعة» فهو يشبه قولهم: التمصير والتمدين والتجنيس.
أما التطبيع اصطلاحا فيمكن تعريفه بأنه: «العودة بالأشياء إلى طبيعتها وسابق عهدها»(٣). أما التطبيع مع العدو الصهيوني فيعني: «كلُّ اتفاق رسمي أو غير رسمي، أو تبادل تجاري أو ثقافي، أو تعاون اقتصادي، مع إسرائيليين رسميين

أو غير رسميين»(٤).

ويفهم التطبيع الحالي مع العدو الصهيوني بأنّه: «الانتقال في العلاقات بين الطرفين المتنازعين من مرحلة العداء إلى مرحلة طبيعية، وتنتفي فيها حالة التناقض أو الحرب، وتقوم على أساس المصالح المتبادلة وحسن الجوار والتعاون في الميادين والمجالات كافة(٥).

وجوهر التطبيع مع العدو الصهيوني هو إحداث تغيير على الجانب العربي والإسلامي، على أن يبدأ هذا التغيير بالتسليم بوجود «إسرائيل» كـ«دولة يهودية في المنطقة، ويمتد إلى تقييد قدرات العالم العربي العسكرية وتغيير معتقداته السياسية، وإعادة صياغة شبكة علاقاته، إضافة إلى تحقيق مطالب أمنية وإقليمية، وصولاً إلى تغيير المواقف تجاه هذا الكيان بصورة جذرية، كالإقرار بوجوده وأحقيته في الأرض، والهوية اليهودية وغير ذلك(٦).

وبقدر ما يبدو التطبيع في ذاته هدفاً من أهداف الاستراتيجية الصهيونية لتحقيق أهداف العدو في المنطقة فإنّه أيضاً يعد أداة من أدواتها في العمل، ويتكامل مع أدوات العمل الأخرى من عسكرية ودبلوماسية(٧)، فالتطبيع يفتح الباب على مصراعيه للعدو، ويجعله يحقق أهدافه من فك العزلة عنه وانخراطه في المنطقة العربية والإسلامية التي هو محروم منها منذ زمن بعيد بسبب احتلاله لفلسطين بغير وجه حقّ، وتعسفه واضطهاده لشعبها، ومصادرة حقوقه وممتلكاته وكيانه وهويته(٨).

المطلب الثاني: موقف النصوص القرآنية والروايات الحديثية من التطبيع: دراسة من خلال مفاهيم الموالاة والمداهنة والهدنة

نظرًا لكون مصطلح «التطبيع» لم يرد بصيغته الحديثة في النصوص القرآنية أو الروايات الحديثية، فإن تتبّع الموقف الشرعي منه لا يمكن أن يُبنى على نص مباشر يُصرّح بالتحريم أو الإباحة، بل يستدعي العودة إلى المفاهيم العقدية واللغوية التي تُقارب المعنى الجوهري للتطبيع في بنيته السلوكية والاعتقادية.

ومن هنا، تأتي أهمية دراسة المفاهيم التي تتقاطع دلاليًا وسلوكيًا مع «التطبيع»، مثل: الموالاة، والمداهنة، والهدنة، كونها مفاهيم قرآنية وروائية تُعبّر عن أشكال من العلاقة أو القرب أو التساهل مع الكافرين والمعتدين.

إنّ الوقوف على هذه المفاهيم، من حيث اللغة والسياق القرآني والتفسير الروائي، يُساعد على بناء موقف استنباطي متكامل من التطبيع، يُبرز انحرافه عن مقاصد الشريعة، وانسلاخه عن معايير التمييز بين الولاء والعداء في الثقافة القرآنية.

أولا: الموالاة:

١ – تعريف الموالاة لغة واصطلاحا:

الموالاة لغة ضدّ المعاداة وتعني النصرة والمحبة، والمودة، والحلف، والإعانة، والصداقة، وكلمة مولى تدل على معنيين متضادين معاً، فهي تطلق على المالك والعبد، والمُعْتِقُ والمُعتَقُ، والمنعِمُ والمنعَمُ عليه(٩).

والمعنى اللغوي قريب جدا إلى المعنى الاصطلاحي، فهي: النصرة، والمحبة والإكرام والاحترام والكون مع المحبوبين ظاهراً وباطناً، وكذلك الدنو والتقرب والولاية ضد العداوة، والولي عكس العدو، والمؤمنون أولياء الرحمن والكافرون أولياء الطاغوت والشيطان، ومنه قوله تعالى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾(١٠).

٢ – موقف القرآن الكريم من مولاة اليهود والنصارى:

ورد النهي عن موالاة اليهود والنصارى، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ۚ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾(١١).

قال الطباطبائي: «الآية تنهى المؤمنين عن ولاية اليهود والنصارى، أنّ ولاية النصرة لا تلائم سياقها، وأنّ خصوصيات الآيات والعقود المأخوذة فيها وخاصة قوله: ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾(١٢) وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾(١٣) لا تناسبها فإنّ عقد ولاية النصرة واشتراطها بين قومين لا يُوجب صيرورة أحدهما الآخر ولحوقه به، ولا أنه يصحّ تعليل النهي عن هذا العقد بأنّ القوم الفلاني بعضهم أولياء بعض بخلاف عقد ولاية المودة التي تُوجب الامتزاج النفسي والروحي بين الطرفين، وتبيح لأحدهما التصرف الروحي والجسمي في شئون الآخر الحيوية وتقارب الجماعتين في

الأخلاق والأعمال الذي يذهب بالخصائص القومية»(١٤).

فالله تعالى ذكره «نهى المؤمنين جميعاً أن يتخذوا اليهود والنصارى أنصاراً وحلفاء على أهل الإيمان بالله ورسوله(صلى الله عليه وآله) وغيرهم وأخبر أنّه من اتخذهم نصيراً وحليفاً ووليّاً من دون الله ورسوله والمؤمنين، فإنّه منهم في التحزّب على الله وعلى رسوله والمؤمنين، وأن الله ورسوله منه بريئان»(١٥).

وقال الطبري أيضاً يعني تعالى ذكره بقوله: (وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ): «فإن من تولاهم ونصرهم على المؤمنين، فهو من أهل دينهم وملتهم، فإنّه لا يتولّى متولّ أحداً إلا وهو به وبدينه وما هو عليه راض. وإذا رضيه ورضي دينه، فقد عادى ما خالفه وسخطه وصار حكمه»(١٦).

وقال ابن عطية: «نهى الله تعالى المؤمنين بهذه الآية عن اتخاذ اليهود والنصارى أولياء في النصرة والخلطة المؤدية إلى الامتزاج والمعاضدة، وحُكم هذه الآية باقٍ، وكل من أكثر مخالطة هذين الصنفين فله حظّه من هذا الملقت الذي تضمنه قوله ومن هنا يتبين أنّ موالاة الكفار تعني: التقرّب إليهم وإظهار الودّ لهم بالنوايا والأقوال والأفعال»(١٧).

ومن مظاهر موالاة الكفار، ومنهم اليهود والنصارى اتباع أهوائهم ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَى وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾(١٨).

ومنه طاعتهم فيما يأمرون ويشيرون، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُطِيعُوا فَرِيقًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ﴾(١٩).

ومنه الركون إليهم وإظهار الودّ لهم، قال تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾(٢٠).

٢. العلاقة بين الموالاة والتطبيع:

ظهر لنا من تعريف الموالاة لنا تمام الظهور والوضوح العلاقة القوية الظاهرة بين الموالاة والتطبيع، فكما تقوم الموالاة على المحبّة والنُّصرة، والدنو والتقرّب من الأعداء ومسالمتهم ومؤازرتهم، فإنّ هذه المعاني بعينها موجودة في التطبيع بل هي صلب التطبيع، الذي يعني الدنو من العدو، ومحبّته، ومناصرته، ومعاونته ومظاهرته على المسلمين، وشطب القيم والمبادئ والأفكار المتعلقة بمعاداته؛ بل وقلب هذه المبادئ والقيم والحقائق، وحمل الناس للتصديق بها، وكل ذلك يصب في صالح اليهود، ويسهل لهم تنفيذ مخططاتهم، بابتلاع ما تبقى من أرض فلسطين، والسيطرة على المنطقة بل على الأمة العربية والإسلامية بأسرها لكن مع ملاحظة أن التطبيع أعم من الموالاة فالموالاة ممكن أن تكون في جوانب محددة، أما التطبيع فلا حدود له.

ثانياً: المُداهنة:

١. تعريف المداهنة لغة واصطلاحا:

المداهنة في اللغة مأخوذة من الدَّهن وهو التَّطلي بالدهن والأديم، والمداهَنة والإدهان المصانعة، وإظهار خلاف ما تُضمر (٢١). والمُدهن: هو الذي ظاهره خلاف باطنه، ومنه المنافق الذي يُلَيّن جانبه لِيُخفي كُفره(٢٢). وداهنت الرجل: إذا واريته وأظهرت له خلاف ما تُضمر له(٢٣). والإدهان الغشّ والتليين والمقاربة في الكلام لمن لا ينبغي له التليين(٢٤). ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ﴾(٢٥). أي تلين لهم يا محمد، فيلينون لك، أو ترخص لهم فيُرَخِّصون لك، أو تصانِعُهُم في دينهم، فيُصانعونك في دينك(٢٦). ينهى سبحانه مرّة أخرى عن اتّباعهم وطاعتهم، إذ يسرد الصفات الذميمة لهم، التي كلّ واحدة منها يمكن أن تكون وحدها سبباً للابتعاد عنه والصدود عن الاستجابة لهم.

يقول تعالى: ﴿وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَهِينٍ هَمَّازٍ مَشَّاءٍ بِنَمِيمٍ مَنَّاعٍ لِلْخَيْرِ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ عُتُلٍّ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٍ أَنْ كَانَ ذَا مَالٍ وَبَنِينَ إِذَا تُتْلَى عَلَيْهِ آيَاتُنَا قَالَ أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾(٢٧). إذا انطلقنا من الآية الأخيرة، نجد أنّ اليهود والنصارى تنطبق عليهم كلّ الصفات السابقة؛ لأنّهم لا يؤمنون بالقرآن الكريم كتاب إلهيا ولا يؤمنون برسالة نبينا(صلى الله عليه وآله)؛ لذلك فمن الواجب الأخلاقي أن لا نطيعهم ونطبّع معهم، كما انتهى نبينا.

وتقال كلمة «حلاّف» على الشخص الكثير الحلف، الذي يحلف على كلّ صغيرة وكبيرة، وهذا النموذج في الغالب لا يتسّم بالصدق، لذا يحاول أن يطمئن الآخرين بصدقه عن طريق الحلف والقسم. «مهين» من (المهانة) بمعنى الحقارة والضّعة، وفسّرها بعضهم بأنّها تعني الأشرار أو الجهلة أو الكاذبين،، ثمّ يسرد عزّ وجلّ ثمّ أوصافاً أخرى لهم، حيث يقول في خامس وسادس وسابع صفة ذميمة لأخلاقهم: (منّاع للخير معتد أثيم).

ومن صفاتهم أيضاً أنّهم ليسوا فقط مجانبين لعمل الخير، ولا يسعون في سبيله، ولا يساهمون في إشاعته والعون عليه، بل إنّهم يقفون سدّاً أمام أي ممارسة تدعو إليه، ويمنعون كلّ جهد في الخير للآخرين، فضلا عن ذلك فإنّهم متجاوزون لكلّ السنن والحقوق التي منحها الله عزّ وجلّ لكلّ إنسان ممّا تلطف به من خيرات وبركات عليه فوق هذا فهم مدنسون بالذنوب، محتطبون للآثام، بحيث أصبح الذنب والإثم جزءاً من شخصياتهم وطباعهم التي هي منّاعة للخير، معتدية وآثمة(٢٨).

أما المداهنة في الاصطلاح فعرّفها العلماء بعدة تعريفات متقاربة منها أنّها: «هي أن ترى مُنكراً وتقدر على دفعه، ولم تدفعه، حفظاً لجانب مرتكبه، أو جانب غيره؛ لقلة مبالاة في الدين»(٢٩). «هي بذل الدين لصلاح الدنيا»(٣٠).

وقيل المداهنة: «إظهار خلاف ما تضمر، وهو قريب من معنى المداراة»(٣١)، وأيضا المساهلة وترك المناصحة. ومن ذلك حديث الباقر (عليه السلام) قال: أوحى الله تعالى إلى شعيب النبي أنّي معذّب من قومك مائة ألف، أربعين ألفا من شرارهم، وستّين ألفا من خيارهم، فقال: يا ربّ هؤلاء الأشرار فما بال الأخيار، فأوحى الله إليه داهنوا أهل المعاصي و لم يغضبوا لغضبي»(٣٢).

يُلاحظ من هذه التعريفات أن المُدَاهَنَة هي إظهار خلاف ما يُبطن الإنسان، من خلال التَصَنُّع للفُسّاق، والظَّلَمَة، والتَمَلُّق لهم، وإظهار مودتهم؛ من أجل تحصيل منفعة دنيوية معينة، كصداقة، أو مال أو نحو ذلك.

٢. العلاقة بين المداهنة والتطبيع:

المداهنة تعني بذل الدين من أجل الدنيا، عن طريق مسايرة الظالم في ظلمه، وموافقة الفاسق على فسقه، فتؤالفه وتؤاكله، وتظهر مودته وترضى بأفعاله المُنكرة، وهذه المعاني موجودة في التطبيع عن طريق مسايرة العدو الصهيوني الظالم، والموافقة على ظلمه وأفعاله المنكرة بحقّ الفلسطينيين، واظهار مودته ونصرته، وغير ذلك من المنكرات والأضرار التي لا حصر لها.

ثالثاً: الهدنة:

١. الهدنة لغة واصطلاحا: الهدنة في لغة من الهدون أي السكون، وتأتي بمعنى المصالحة. قال الجوهري: «هدن يهدن هدوناً: سكن. وهدنه، أي سكنه، يتعدّى ولا يتعدّى. وهادنه: صالحه. والاسم منهما الهدنة»(٣٣). وجاء في كتاب العين للفراهيدي: «المهدنة من الهدنة، وهو السكون. تقول: هدنت أهدن هدوناً إذا سكنت فلم تتحرّك»(٣٤).

وقال ابن منظور: «وأصل الهدنة السكون بعد الهيج. ويُقال للصلح بعد القتال والموادعة بين المسلمين والكفار وبين كلّ متحاربين: هدنة، وربّما جُعلت للهدنة مدة معلومة، فإذا انقضت المدة عادوا إلى القتال»(٣٥).

وفي الاصطلاح: «الهدنة والمعاهدة واحدة، وهو وضع القتال وترك الحرب إلى مدة من غير عوض »(٣٦). وقيل أيضا: « الهدنة عقد لترك الحرب إلى مدة معيّنة»(٣٧).

ويفهم من كلمات أهل اللغة أنّ الهدنة في الحقيقة هي السكون بعد الحرب، وليس كونها محدّدة بمدّة أو غير محدّدة داخلاً في حقيقتها. أمّا أخذ قيد إلى مدّة معيّنة في تعريفها من قبل الفقهاء فهو إشارة إلى حُكم الهدنة، وهي غير دخيلة في حقيقتها... والفقهاء قد يأخذون الحُكم في التعريف في سائر الأبواب أيضاً؛ لأنّ إثبات نقل كلمة الهدنة إلى معنى جديد.

٢. شروط الهدنة: لا بد لصحة عقد الهدنة من توافر الشروط الآتية:

أ. أن يعقدها الإمام أو نائبه دون غيرهما، ولا يجوز عقد الهدنة ولا الذّمة بالجزية إلا من الإمام أو نائبه. أما عقد الأمان فيجوز لآحاد الرعايا أن يؤمنوا آحاد المشركين فانْ مات وجب على من بعده من الأئمة العمل بموجب ما شرط الأول انْ يخرج مدّة الهدنة. ولا نعلم فيه خلافا؛ لأنه معصوم فعل مصلحة فوجب على القائم بعده تقريرها إلى وقت خروج العهد(٣٨).

ب. أن تكون لمصلحة المسلمين، كالعجز عن القتال مثلاً، ولابدّ فيها من تحقيق المصلحة للمسلمين، والأغراض

المقصودة شرعا، وإذا لم تتحقق كلّ المنافع فلا حاجة إلى عقدها بالاتفاق، إنما يجوز مع المصلحة للمسلمين إما لضعفهم عن المقاومة أو لرجاء الإسلام أو لبذل الجزية. والتزام أحكام الإسلام و لو لم يكن المصلحة للمسلمين لم يجز مهادنتهم(٣٩).

ت. أن تكون مدّتها محدّدة يحدّدها الإمام باجتهاده، فلا تنعقد هدنة مطلقة؛ لأن إطلاقها بلا تحديد المدّة يؤدّي إلى ترك الجهاد إذا اقتضت المصلحة الهدنة وجب ذكر المدّة ولا يجوز مطلقا إلا أن يشترط الإمام الخيار لنفسه متى شاء، وكذا لا يجوز إلى مدّة مجهولة. وإذا اشترط مدّة معلومة لم يجز أن يشترط نقضها من شاء منهما، ويجوز أن يشترط الإمام لنفسه وأن يشترط لهم أن يقرّهم ما شاء، ولا يجوز ما أقرّهم الله به أن تخلو من أي شرط فاسد، فلا يجوز للإمام أن يعقدها على شروط محظورة شرعاً تضرّ بالمسلمين، كأن يشترط الكفار على المسلمين منع فك الأسرى، أو معاونة المشركين على المسلمين، وغير ذلك من الشروط الفاسدة(٤٠).

ث. توفير الحماية للطرف الآخر: «فإذا عقد الهدنة وجب عليه حمايتهم من المسلمين وأهل الذمّة، ولا يجب من أهل الحرب ولا حماية بعضهم من بعض ولو أتلف مسلم أو ذمّي عليهم شيئا ضمنه ولو أغار عليهم قوم من أهل الحرب فسبّوهم لم يجب عليه استنقاذهم، والوجه أنه يجوز للمسلمين شراؤهم(٤١).

ج. الشرط الصحيح في عقد الهدنة لازم مثل أن يشترط عليهم مالا أو معونة للمسلمين، والفاسد يبطل العقد مثل أن يشترط ردّ النساء والسلاح، ولو شرط ردّ من جاء مسلما من الرّجال فجاء مسلم فأرادوا أخذه فإنْ كان ذا عشيرة يحفظونه من الاغتنام(٤٢).

– العلاقة بين الهدنة والتطبيع:

يتفق كُل من الهدنة والتطبيع بأنهما صلح مع العدو، ولكن الهدنة محددة بشروط معينة من أهمها أن تكون لمصلحة المسلمين، وتحقق الأغراض المقصودة شرعاً، وأن تكون مدتها محددة، وأن تخلو من أي شرط فاسد يضرّ بالمسلمين؛ كالتعاون مع العدو ومساعدته ومناصرته ضدّ المسلمين، أما التطبيع فعلاوة على أنه لا يحقق أي مصلحة من مصالح المسلمين الحقيقية، فهو يحمل في طياته كلّ الشروط الفاسدة والمدمرة كالتعامل مع العدو ومناصرته ومسالمته ومعاونته في كلّ المجالات، والوقوف معه ضدّ المسلمين، بل الجريمة الأكبر هي إقراره على احتلاله لفلسطين، والتسليم له بأحقيته بها، وكذلك التسليم بجرائمه، ومن ثَمّ ضياع أرض فلسطين المباركة ومقدساتها وعلى رأسها المسجد الأقصى المبارك.ا

المطلب الثالث: الموقف القرآني من التطبيع قراءة في النصوص والشروحات الحديثية :

١ – موقف القران والمفسرين من التطبيع:

أ– قال تعالى: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَلا بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللهُ وَرَسُولُهُ وَلا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾(٤٣).

يقول الشيخ الطوسي في بيان هذه الآية: «أمر من الله تعالى لنبيه وللمؤمنين بأن يقاتلوا الذين لا يعترفون بتوحيد الله، ولا يقرّون باليوم الاخر والبعث والنشور. وذلك يدلّ على صحّة مذهبنا في اليهود والنصارى وأمثالهم أنّه لا يجوز أن يكونوا عارفين بالله وإنْ أقروا بذلك بلسانهم. وإنّما يجوز أن يكونوا معتقدين لذلك اعتقادا ليس بعلم. والآية صريحة بأنّ هؤلاء الذين هم أهل الكتاب الذين تُؤخذ منهم الجزية لا يؤمنون بالله ولا باليوم الاخر وانه يجب قتالهم (حتى يعطوا الجزية عن يد). ومن قال: إنّهم يجوز أن يكونوا عارفين بالله تعالى، قال: الآية خرجت مخرج الذم لهم، لأنّهم بمنزلة من لا يقرّ به في عظم الجرم. كما انّهم بمنزلة المشركين في عبادة الله بالكفر»(٤٤).

وقوله: (ولا يدينون دين الحق): يدل على أنّ دين اليهودية والنصرانية غير دين الحقّ، وذلك يقوّي أنّهم غير عارفين بالله، لأنّهم لو كانوا عارفين كانوا في ذلك محقين، فأما اعتقادهم لشريعة التوراة فإنّما وصف بأنه غير حقّ لأمرين، أولهما: أنّها نُسخت فالعمل بها بعد النسخ باطل غير حقّ. ثانيهما: أنّ التوراة التي هي معهم مغيّرة مبدلة لقوله: يحرفون الكلم عن مواضعه (٤٥) ويقلبونه عن معانيه.

وقوله: (ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله): معناه أنّهم لا يعترفون بالإسلام(٤٦). وعليه فالتطبيع يتنافى وما ورد سابقًا في سورة التوبة فكيف يمكن المصالحة مع من لا يؤمن بالله ويحرّف كتبه بل ولا يعترفون بالإسلام دينا؟.

ب– وقوله تعالى:(وَمَا لَكُمْ لا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا)(٤٧).

المستضعفون أنواع، فهناك مستضعف فكريٌّ، وهناك مستضعف ثقافيٌّ، وهناك مستضعف اقتصادي، وآخر مستضعف سياسي، أو أخلاقي، وأكثر ما أكّد عليه القرآن هو الاستضعاف السياسي والأخلاقي!. وما من شكّ أنّ المستكبرين الجبابرة يسعون أبداً لأن يجرّوا قرابينهم إلى الاستضعاف الفكري والثقافي، ثمّ إلى الاستضعاف الاقتصادي، لئلا تبقى لهم قوّة ولا قدرة، ولئلا يفكروا بالنهوض وتولي زمام الحكومة(٤٨).

والتطبيع على وفق الآية سيعطل قولة تعالى في سورة النساء التي توجب القتال من اجل انقاذ المستضعفين في الارض، بل وكيف نصالحهم صلحا يمكّنهم من المستضعفين من المسلمين في فلسطين، وهذا ما يسعى التطبيع اليه(٤٩). فالغاية من القتال هو إنقاذ المستضعفين من براثن الطغاة والظلم. فإنّ قتال المسلمين هو من أجل الله في حين قتال الكفار من أجل تثبيت نظام الطاغوت وقهر الشعوب»(٥٠).

ج– وقوله تعالى:(وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لا أَيْمَانَ لَهُمْ)(٥١). يدلّ سياق الآية الكريمة أنهم غير المشركين الذين أمر الله سبحانه وتعالى بنقض عهدهم وذكر أنّهم هم المعتدون الذين لا يرقبون في مؤمن إلا ولا ذمة فإنهم ناكثون للأيمان ناقضون للعهد... فهؤلاء قوم آخرون لهم مع ولي الأمر من المسلمين عهود وأيمان ينكثون أيمانهم من بعد عهدهم، أي ينقضون عهودهم من بعد عقدها فأمر الله سبحانه بقتالهم وألغى أيمانهم وسمّاهم أئمة الكفر؛ لأنهم السابقون في الكفر بآيات الله يتبعهم غيرهم ممن يليهم، يقاتلون جميعا لعلهم ينتهون عن نكث الأيمان ونقض العهود(٥٢).

وفي هذه الآية أمر الله عزّ وجلّ بمقاتلة الناقض والطاعن في الدين فكيف يمكن ان نعقد معهم صلحا في الوقت الذي حرّم الله سبحانه وتعالى معهم العهود. اضف الى ذلك أنّ اليهود لا يؤمنون بالعهود والمواثيق مع دين غير دينهم فكيف يمكن ان يلتزموا بالصلح؟ بدليل قوله تعالى:(أَوَكُلَّمَا عَاهَدُوا عَهْداً نَبَذَهُ فَرِيقٌ مِنْهُمْ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لا يُؤْمِنُونَ)(٥٣).

فقوله: (نَبَذَهُ فَرِيقٌ مِنْهُمْ): نقضه. وأصل النبذ: الطّرح(٥٤). فتطرق القرآن إلى صفة مجموعة من اليهود، وهي صفة النكول ونقض العهود والمواثيق، وكأنها صفة تأريخية تلازمهم على مرّ العصور.

قيل هم يهود «بني النضير» و«بني قريضة» عقدوا الميثاق مع النّبي لدى هجرته المباركة إلى المدينة أن لا يتواطؤوا مع أعدائه، لكنهم نقضوا العهد، وتعاونوا مع مشركي مكة في حرب الأحزاب ضد المسلمين. وهذه الخصلة في هذا الفريق من اليهود نجدها اليوم متجسدةً في الصهيونية العالمية التي تضع كلّ المواثيق والقرارات والمعاهدات الدولية تحت قدميها، متى ما تعرّضت مصالحها للخطر(٥٥). فضلا عن ذلك صفة تحريف كلام الله تعالى.

وورد روضه الكافي، في رساله أبي جعفر(عليه السّلام). إلى سعد الخير: وكلّ أمّة قد رفع الله عنهم علم الكتاب، حين نبذوه. وولاّهم عدوّهم، حين تولّوه. وكان من نبذهم الكتاب، أن أقاموا حروفه، وحرّفوا حدوده. فهم يروونه ولا يرعونه. والجهّال يعجبهم للرّواية. والعلماء يحزنهم تركهم للرّعايه. وكان من نبذهم الكتاب، أن ولّوه الّذين لا يعلمون. فأوردوهم الهوى. وأصدروهم إلى الرّدى. و غيّروا عرى الدّين–إلى إن قال –عليه السّلام: ثمّ اعرف أشباههم، من هذه الأمّة الّذين أقاموا حروف الكتاب وحرّفوا حدوده. فهم مع السّاده ووالكبرة. فإذا تفرّقت قاده الأهواء، كانوا مع أكثرهم دنيا. وذلك مبلغهم من العلم. لا يزالون كذلك في طمع وطبع. لا يزال يُسمع صوت إبليس على ألسنتهم، بأباطيل كثيرة»(٥٦).

فضلا عن ذلك أنّ توراتهم تصف الاديان الاخرى بالأشرار، إذ ورد فيها: «لا تصنعوا سلاما هكذا يقول الربّ مع الأشرار»(٥٧).

د– جاء وصفهم في القرآن الكريم بالفاسدين بقوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيراً مِنْهُمْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَاناً وَكُفْراً وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَاراً لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَاداً وَاللهُ لا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾(٥٨)

فمفهوم (السعي) هو السير السريع، وقوله: « فَساداً » مفعول له، أي يجتهدون في إفساد الأرض، والله لا يحب المفسدين فلا يخليهم وأن ينالوا ما أرادوه من فساد الأرض فيخيب سعيهم، والله أعلم(٥٩).

وفسادهم في الأرض نتيجة واضحة لرؤيتهم الباطلة والجامدة تجاه الحياة، فهم لا يؤمنون بضرورة العمل لمستقبل أفضل حتى يصلحوا الحياة، ولا يؤمنون بأنّ فسادهم سوف يتسبب في دمار الحياة وتحول عيشهم إلى جحيم لا يطاق حتى يرتدعوا عن الفساد.

إنّ كلّ تلك السلبيات التي تواترت على اليهود لم تكن بسبب رسالات الله الهابطة عليهم في الكتب، بل بسبب عدم عملهم بتلك الرسالات؛ لذلك نفى الله عزّ وجل إيمانهم بل كفرهم في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَاهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ﴾(٦٠). وذلك في الآخرة، والتقوى هو الالتزام بما يوجبه الإيمان من العمل الصالح والسلوك الحسن. وأنّ تطبيق تعاليم السماء سوف ينشر عليهم الرفاه والرخاء»(٦١).

هـ- إنّ اليهود أشدّ الناس عداوة وكرها لهذه الأمّة، وذلك ما وصفهم به الله تعالى في كتابه العزيز :(لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا (٦٢)، وقال تعالى عنهم وعن النصارى:(وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلاَ النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ)(٦٣).

نزلت هذه الآية إثر إصرار النّبي على إرضاء أهل الكتاب طمعاً في قبولهم الإسلام، لتؤكد أنّ رضى هؤلاء غاية لا تدرك إلا باعتناق دينهم، ونزلت لتعلن للنبي أنّ هذه الفئة من اليهود والنصارى لا ترضى عنك بالاشتراك في قبلتهم ولا بأيّ شيء آخر، إلاّ أن تقبل كلّ ما يتبعونه. وأنْ لا يحاول فمحاولته عبثاً في كسب رضا اليهود والنصارى(٦٤).

وقد ذكر رئيس وزراء الكيان الصهيوني: «ينبغي عليكم أيها الإسرائيليون أن لا تلينوا أبداً عندما تقتلون أعداءكم، ينبغي أن لا تأخذكم بهم رحمة، حتى تدمر ما يسمى بالثقافة العربية التي تتبنى على أنقاضها حضارتنا»(٦٥)

و- ثبت أنّ اليهود لا يستجيبون لمنطق الشجب والاستنكار أو المطالبة، وأنّ ما اغتصبوه من الأمة لا يمكن أن يُردوا شيئًا منه إلا بالقوة، لا بإقامة علاقات سلام وتطبيع معهم، وتاريخهم كله قديما وحالياً ينطق بهذه الحقيقة الثابتة، والقرآن الكريم يشير إليهم بقوله تعالى: ﴿وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لاَ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلاَّ مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِماً ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى اللهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾(٦٦).

يقول الرازي: «يعني اليهود لأنّهم يستحلون مال كلّ من خالفهم في حلّ السبت. (إلا ما دمت عليه قائما)، أي: قائما على رأسه بالتقاضي والمطالبة، قائما بالإجماع والملازمة. ويمكن أن تكون الفائدة أنّ هؤلاء لا يؤدون الأمانة لاستحلالهم ذلك، لقوله: (ذلك بأنهم قالوا ليس علينا في الأميين سبيل»(٦٧).

أما سائر الفرق -وإنْ كان منهم من لا يؤدي الأمانة- فإنّهم لا يستحلونها. وقال جماعة: «قالت اليهود: ليس علينا فيما أصبنا من أموال العرب سبيل؛ لأنهم مشركون، وادعوا أنّهم وجدوا ذلك في كتابهم، وهم يعلمون أنّ هذا هو الكذب على الله»(٦٨).

والنصوص القرآنية الكريمة في النهي عن موالاة الكفار والركون إليهم ومودتهم ووجوب بغضهم ومعاداتهم كثيرة جدّاً، وسنكتفي بما تقدم من آيات كريمات، طلبا للاختصار؛ لأنّ دلالات ما سبق واضحة.

٢ – البيان النبوي لمفهوم التطبيع وحدوده الشرعية :

لم يثبت أنّ النبي(صلى الله عليه وآله) صالح كفارا سيطروا على أرض إسلامية فصالحهم على أن يأخذ المسلمون جزءا من هذه الأرض التي سيطر عليها الكفار ليقيموا عليها حُكما علمانيا أو دينيا يهوديا؟. بل العكس فقد وردت احاديث تأمر بإخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب، وبالصلح المزعوم اليوم أدخلوا اليهود والنصارى إلى جزيرة العرب. وقد جاءت عدّة أحاديث، تدل على هذا المعنى ومنها:

أ- الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسه) عن أبيه، عن حمويه، عن أبي الحسين عن أبي خليفة، عن مكي، عن محمد بن يسار، عن وهب بن مريم، عن أبيه، عن يحيى بن أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أم سلمة أنّ رسول الله (صلى الله عليه وآله) أوصى عند وفاته أن تخرج اليهود والنصارى من جزيرة العرب وقال: «الله في القبط فإنكم ستظهرون عليهم ويكونون لكم عدة وأعوانا في سبيل الله»(٦٩).

ب- عن أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه قال: آخر ما تكلم به النبي(صلى الله عليه وآله) : «أخرجوا يهود أهل الحجاز، وأهل نجران من جزيرة العرب، واعلموا أنّ شرارَ النّاسِ الذين اتّخذوا قبور أنبيائهم مساجد». والمراد بجزيرة العرب

في هذه الأحاديث: الجزيرة العربية كلها، التي يحيط بها البحر الأحمر والخليج العربي والمحيط الهندي، وتنتهي شمالا إلى أطراف الشام والعراق.

وهذه الاتفاقات التطبيعية مع العدو المحارب المحتل لأرض المسلمين باطلة؛ لقول رسول اللهي(صلى الله عليه وآله) : «من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد»(٧٠). وهو حديث صحيحه كثيرون. وهذا الصلح المزعوم المذموم ليس عليه أمرُ الرسولي(صلى الله عليه وآله) بل هو مضاد له، إنّه ينبغي اخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب والوصاة بالمسلمين من القبط وبقريش والعرب والموالي، وكراهة مساكنة الخوز ومناكحتهم.

ج- الحسن بن محمد الطوسي في (مجالسه) عن أبيه، عن حمويه، عن أبي الحسين عن أبي خليفة، عن مكي، عن محمد بن يسار، عن وهب بن مريم، عن أبيه، عن يحيى بن أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن، عن أم سلمة أنّ رسول الله(صلى الله عليه وآله) أوصى عند وفاته أنْ تخرج اليهود والنصارى من جزيرة العرب، وقال: «الله في القبط فإنكم ستظهرون عليهم ويكونون لكم عدة وأعوانا في سبيل الله»(٧١).

د- محمد بن علي بن الحسين في (العلل) عن أبيه، عن سعد، عن إبراهيم بن هاشم، عن عبد الله بن حماد، عن شريك، عن جابر، عن أبي جعفر(عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : «لا تسبوا قريشا، ولا تبغضوا العرب، ولا تذلّوا الموالي، ولا تساكنوا الخوز، ولا تزوجوا إليهم، فإنّ لهم عرقا يدعوهم إلى غير الوفاء»(٧٢).

هـ - محمد بن الحسن بإسناده عن علي بن جعفر، عن أخيه موسى بن جعفر(عليه السلام)قال: «سألته عن اليهودي والنصراني والمجوسي هل يصلح لهم ان يسكنوا في دار الهجرة؟ قال: أمّا أنْ يلبثوا بها فلا يصلح، وقال: إنْ نزلوا بها نهارا وأخرجوا منها بالليل فلا بأس. ورواه الحميري في (قرب الإسناد) عن عبد الله بن الحسن عن علي بن جعفر نحوه.: أمّا إنْ يسكنوا فلا يصلح ولكن ينزلوا بها نهارا ويخرجوهَا ليلا»(٧٣).

و- ابن الوليد، عن الصفار، عن أحمد بن محمد، عن عثمان بن عيسى عن صالح بن ميثم، عن عباية الاسدي، قال: سمعت أمير المؤمنين(عليه السلام)، وهو مشتكي، وأنا قائم عليه، لابنينّ بمصر منبرا، ولانقضنّ دمشق حجرا حجرا، ولاخرجنّ اليهود والنصارى من كلّ كور العرب ولاسوقنّ العرب بعصاي هذه، قال: قلت له: يا أمير المؤمنين كأنك تخبر أنك تحيا بعد ما تموت؟ فقال: هيهات يا عباية ذهبت في غير مذهب يفعله رجل مني»(٧٤).

أخذ مروان بن الحكم أسيرا يوم الجمل فاستشفع بالحسن والحسين إلى أمير المؤمنين(عليهما السلام)، فكلماه فيه فخلّى سبيله فقالا له: يبايعك يا أمير المؤمنين، فقال (عليه السلام): أو لم يبايعني بعد قتل عثمان؟ لا حاجة لي في بيعتهما إنّها كف يهودية لو بايعني بيده لغدر بسبته، أما إنّ له إمرة كلعقة الكلب أنفه وهو أبو الأكبش الأربعة وستلقى الأمّة منه ومن ولده يوما أحمر»(٧٥).

إيضاح: الحكم بن أبي العاص، أبو مروان هو الذي طرده رسول الله (صلى الله عليه وآله) وآواه عثمان كما مرّ. والضمير في (إنّها) يعود إلى الكفّ المفهوم من البيعة لجريان العادة بأنّ يضع المبايع كفّه في كفّ المبتاع والنسبة إلى اليهود لشيوع الغدر فيهم(٧٦).

ز- حدّثنا عبد الله بن أبي حسين؛ قال: حدّثنا نوفل بن مساحق، عن سعيد بن زيد؛ قال: لمّا أراد رسول الله صلّى الله عليه وسلم إخراج اليهود من المدينة أتاهم في مجالسهم؛ فقال: «اخرجوا يا إخوان القردة، اخرجوا يا كفرة أهل الكتاب»؛ قالوا: مهلا رحمك الله يا أبا القاسم، فما علمناك فاحشا ولا جاهلا»(٧٧).

ح- إنّ رسول الله (صلى الله عليه وآله) لما ظهر على خيبر أراد إخراج اليهود منها، وكانت الأرض حين ظهر عليها لله عزّ وجلّ ولرسوله (صلى الله عليه وآله) وللمسلمين، فأراد إخراج اليهود منها، فسألت اليهود رسول الله (صلى الله عليه وآله) أن يقرّهم بها على أن يكفّوا عملها ولهم نصف الثمر، فقال لهم رسول الله (صلى الله عليه وآله): نقرّكم بها على ذلك ما شئنا»(٧٨).

وليس ظاهر اعطاء النبي (صلى الله عليه وآله) خيبرا لليهود ليعمروها وعدم تحديد ذلك بمدة أنه لم يجعل أحد الطرفين لنفسه الخيار، إذ يمكن أن يكون (صلى الله عليه وآله) جعل لنفسه الخيار، إلاّ أنّه لم ينقل إلينا من طرقنا أن السيرة قائمة على ذلك، أي على جعل الخيار لملاك الأراضي والبساتين حين العقد وإطلاقه، فلا يرد على ذلك أنّه لابدّ على هذا من

الحكم بلزومها ما دامت خيبر وبساتينها موجودة. فإنّه ذكر السيد الحكيم أنه يظهر من كلام الماتن أنه «يجب أن تذكر المدّة فيها»(٧٩). وهو صريح في أنّ الجعل كان مؤبداً، بل لعل هذا هو المتعارف في الخارج في المزارعة والمساقاة. فيعطي ملاّك الأراضي من الشيوخ وغيرهم من الاقطاعيين الأراضي والبساتين إلى الفلاحين للزراعة والسقي والعمارة من دون تحديد بمدّة مع جعل الخيار لهم. نعم، لو كان مؤقتاً لابدّ من التعيين(٨٠).

المساجد مطلقا في الحجاز والحرم وغيرهما مع الإذن وبدونه. والمستند في الجملة هو الآية الصريحة في منع قربهم المسجد الحرام، والدالة بالمفهوم على تحريم الغير، وهي قوله تعالى: ﴿يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾(٨١). فافهم. بل استدل بها على منع دخولهم الحرم مطلقا، وقيل إنه أراد بالمسجد الحرم كما في قوله تعالى: (سبحان الذي أسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام «لأنه(صلى الله عليه وآله) أسرى من الحرم لا من المسجد. وكذا ادعى الاجماع في المنتهى على عدم استيطانهم الحجاز، واستدل عليه بالأخبار أيضا من طرقهم وفيها (من جزيرة العرب) أيضا، ولكن قال: المراد بها الحجاز، والمراد به مكة والمدينة وحواليهما. مع أن المنع عن جزيرة العرب واقع في الخبر بعد منع الحجاز، حيث قال(صلى الله عليه وآله): (لا يدخلنّ اليهود الحجاز وأهل نجران من جزيرة العرب). والحكم مشهور بين الأصحاب، وصرح هو أيضا به في بعض كتبه مثل القواعد فتأمل. الأخبار الواردة من العامة في ذلك متفاوتة ففي بعضها اجلاء اليهود من الحجاز، ولفظ قطعة من الحديث في ذلك عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) (إني أريد أن أجليكم من هذه الأرض) ولفظ قطعة من بعضها، (وأجلى رسول الله(صلى الله عليه وآله) يهود المدينة كلهم بني قينقاع ويهود بني حارثة وكلّ يهودي كان بالمدينة)(٨٢). وفي بعضها اخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب، ولفظ قطعة من الحديث في ذلك عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) : (لأخرجنّ اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا أدع إلا مسلما)(٨٣).

الحديث الأول: الرواية المتضمّنة لوصية النبي(صلى الله عليه وآله) بإخراج اليهود من جزيرة العرب، أو إخراج المشركين منها. ففي الحقيقة خبر الوصية يشتمل على نصّين، أولهما: ما يدلّ على إخراج اليهود والنصارى أو اليهود فقط. وثانيهما: ما ورد في المصادر الحديثية السنّية، ويشتمل على إخراج المشركين، وله وجودٌ ما في مصادر الشيعة. وقد نقل النص الأول في الغالب عن أمّ سلمة زوج النبي (صلى الله عليه وآله)، كما نقل النصّ الثاني عن ابن عباس، والنصان هما:

أ – خبر أم سلمة المروي عن رسول الله(صلى الله عليه وآله) أنه: أوصى عند وفاته: يُخرج اليهود من جزيرة العرب (٨٤).ومثله أَخْبَرَنَا حَمَوَيْهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَكِّيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ حَزْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَيُّوبَ يُحَدِّثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله)أَوْصَى عِنْدَ وَفَاتِهِ: «يُخْرَجُ الْيَهُودُ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، و قَالَ: اللَّهَ اللَّهَ فِي الْقِبْطِ فَإِنَّكُمْ سَتَظْهَرُونَ عَلَيْهِمْ، وَ يَكُونُونَ لَكُمْ عُدَّةً وَأَعْوَاناً فِي سَبِيلِ اللَّهِ»(٨٥).

وبحسب نقل الحرّ العاملي عن أمالي الطوسي، جاءت إضافة النصارى إلى اليهود(٨٦)؛ وورد في مرسل ابن جريج بأن لا يُترك يهودي ولا نصراني بأرض الحجاز(٨٧).

ب – خبر ابن عباس، الذي جاء بصيغة: «أخرجوا المشركين من جزيرة العرب» وقد جاء مضمون الوصيّة عن ابن عباس بنقل الفضل بن شاذان في وقائع حادثة يوم الخميس، وأنّ النبي (صلى الله عليه وآله) قال فيما قال:.. وعليكم بهذه الثلاثة أشياء أنفذوها بعدي: أنفذوا جيش أسامة، وأجيزوا الوفد كما كنت أجيزهم، وانفوا المشركين من جزيرة العرب، حتى لا يكون في جزيرة العرب إلا دين واحد وهذه الوصية واضحة إنّ ظاهر رواية كتاب الإيضاح بيان للغاية بقوله: حتى لا يكون في جزيرة العرب إلا دين واحد، وهذا معناه أنّ الإخراج كان لغاية عدم وجود دينين في جزيرة العرب، وستأتي رواية مستقلّة بهذا الصدد. وعدم وجود دينين لا يقتضي منع الكافر من الاستيطان في الحجاز أو جزيرة العرب؛ لعدم صدق وجود دينين بذلك، بل إنّما يصدق بوجود جماعات كبيرة لها معابدها وأماكن صلاتها ومظاهرها الدينية، فهذا العنوان أخصّ من عنوان مطلق المنع من الاستيطان أو الزيارة أو الدفن أو نحو ذلك»(٨٨).

خبر علي بن جعفر، عن أخيه موسى بن جعفر (عليه السلام)، قال: وسألته عن اليهودي والنصراني والمجوسي، هل يصلح أن يسكنوا في دار الهجرة؟ قال: أما أن يلبثوا فيها فلا يصلح، وقال: إن نزلوا نهاراً ويخرجوا منها بالليل فلا بأس»(٨٩).

عن الإمام الصادق (عليه السلام) أنه قال: «لا يدخل أهل الذمّة الحرم، ولا دار الهجرة، ويخرجون منهما»(٩٠).
عن علي بن أبي طالب (عليه السلام) أنه قال: «قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): يا عليّ، إن أنت وليت الأمر بعدي فأخرج أهل نجران من جزيرة العرب»(٩١).
ما رواه ابن عباس عنه (صلى الله عليه وآله) أيضا « أنه أوصى بثلاثة أشياء، قال: «أخرجوا المشركين من جزيرة العرب، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم، وسكت عن الثالث، أو قال: أنسيته». وأنه قال: «لا يجتمع ذميان في جزيرة العرب » وقال « لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب»، بناء على أنّ المُراد في الآية الشريفة، وما دلّ على جواز اجتياز الجنب في غير المسجدين مختصّ بالمسلمين دون غيرهم»(٩٢).
«لا يدخل أهل الذمّة الحرم ولا دار الهجرة، ويخرجون منها»(٩٣). فإن دخلوا عالمين بالحرمة عُزّروا، ويُعذرون مع الجهل بها، ولو مرض أحدهم في الحرم نقل منه، ولو مات
فيه لم يدفن فيه، بل ذكر بعضهم بأنّه لو دفن نبش واخرج من قبره»(٩٤).
ويحتمل إلحاق حرم الأئمّة عليهم السلام والحضرات المباركة والصحن الشريف بالمسجد(٩٥). تفسير الإمام (عليه السلام) قال تعالى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّن بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا﴾(٩٦)عن جهلهم، وقابلوهم بحجج الله، وادفعوا بها أباطيلهم، حتّى يأتي الله بأمره فيهم، بالقتل يوم مكّة فحينئذٍ تجلوهم من بلد مكة، ومن جزيرة العرب، ولا تقرون بها كافراً»(٩٧).

النتائج:

١. التطبيع لغويًا: من «طبع» أي الخِلقة والسجية. مصطلح مستحدث مأخوذ من الإنجليزية Normalization.
اصطلاحًا: إعادة العلاقات إلى حالتها الطبيعية، وفي السياق السياسي مع العدو الصهيوني يعني الانتقال من العداء إلى علاقات طبيعية شاملة.

٢. المفاهيم المرتبطة بالتطبيع:
- الموالاة: نصرة ومودة العدو، وهي صلب فكرة التطبيع.
- المداهنة: مجاملة الظالمين وإظهار خلاف ما يُبطن، وتشابه التطبيع في مسايرة العدو والرضا بظلمه.
- الهدنة: صلح مؤقت بشروط شرعية محددة، تختلف عن التطبيع الذي غالبًا يخالف هذه الشروط.

٣. الموقف الشرعي والقرآني
- القرآن نهى عن موالاة اليهود والنصارى، وحذّر من اتباع أهوائهم.
- ذكر صفاتهم: نقض العهود، الفساد في الأرض، العداء الشديد للمؤمنين، ورفض الالتزام بالمواثيق.

٤. الموقف النبوي والروائي:
- وصايا النبي (صلى الله عليه وآله) بإخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب.
- أحاديث تحرّم مساكنتهم في دار الهجرة والحجاز.
- عدم جواز الصلح معهم إذا احتلوا أرضًا إسلامية.

٥. خلاصة الحكم الشرعي: التطبيع مع العدو الصهيوني لا يحقق مصلحة المسلمين، بل يتضمن مفاسد كبرى: إقرار بالاحتلال، دعم للظلم، تخلي عن قضايا المستضعفين، مخالفة صريحة للنصوص القرآنية والحديثية.

الهوامش:
(١) لسان العرب، ابن منظور: ٨/٢٣٢.
(٢) دراسات في التطبيع مع الكيان الصهيوني، د. محسن محمد صالح: ٢٣.
(٣) ظ: دليل مكافحة التطبيع الثقافي موقع المركز الفلسطيني لمكافحة التطبيع، أسامة الأشقر: ١٨.
(٤) التطبيع.. أيصبح العدو اللدود صديقا حميماً، عادل الراجحي: ١.
(٥) المصدر نفسه: ١.
(٦) دراسات في التطبيع مع الكيان الصهيوني، التطبيع في الشريعة واخطارة على القضية الفلسطينية والدول والشعوب العربية والإسلامية، محمد عبد الرحمن عاشور: ٣٠.

(٧) دليل مكافحة التطبيع الثقافي المركز الفلسطيني لمكافحة التطبيع، أسامة الأشقر: ١٢.
(٨) التطبيع.. أيصبح العدو المدود صديقا حميماً!، عادل الراجحي: ٧.
(٩) ظ: مختار الصحاح، الرازي: ٣٩٤-٣٩٥، لسان العرب، ابن منظور: ٤/٤٣٥٨-٤٣٦٣، القاموس المحيط، الفيروزآبادي: ١٤٥٠.
(١٠) سورة البقرة: ٢٥٧.
(١١) سورة المائدة: ٥١.
(١٢) سورة التوبة: ٧١.
(١٣) سورة المائدة: ٥١.
(١٤) الميزان في تفسير القرآن، الطباطبائي: ٦/٧.
(١٥) جامع البيان، الطبري: ١٠/٣٩٨.
(١٦) جامع البيان، الطبري: ١٠/٤٠٠.
(١٧) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ابن عطية: ٢/٢٠٣.
(١٨) سورة البقرة: ١٢٠.
(١٩) سورة آل عمران: ١٠٠.
(٢٠) سورة المجادلة: ٢٢.
(٢١) مختار الصحاح، الرازي: ٢٣.
(٢٢) المصدر نفسه: ٢٥.
(٢٣) مقاييس اللغة، ابن فارس،: ٢: ٣٠٨.
(٢٤) لسان العرب، ابن منظور: ٢/١٤٤٧.
(٢٥) سورة القلم: ١٠-١٥.
(٢٦) الكشاف، الزمخشري: ٦/١٨١.
(٢٧) سورة القلم: ٩.
(٢٨) الأمثل، الشيرازي: ١٨/٣٠٢.
(٢٩) مستدرك سفينة البحار، النمازي: ٣/٢٧٨.
(٣٠) التعريفات، الشريف الجرجاني: ٣٢٦.
(٣١) بحار الأنوار، العلامة المجلسي: ١/١٣٠.
(٣٢) المصدر نفسه: ٩٧/٩٣.
(٣٣) الصحاح، الجوهري: ٦: ٢٢١٧.
(٣٤) العين، الخليل الفراهيدي: ٤/٢٦.
(٣٥) لسان العرب، ابن منظور: ١٣/٤٣٤.
(٣٦) المبسوط، الشيخ الطوسي: ٢/٥٠.
(٣٧) شرائع الاسلام، المحقق الحلي: ١/٢٥٤.
(٣٨) منتهى المطلب، العلامة الحلي: ٢/٩٧٨.
(٣٩) تحرير الأحكام الشرعية على مذهب الإمامية، العلامة الحلي: ١/١٥٣.
(٤٠) المصدر نفسه: ١/١٥٤.
(٤١) مستدرك الوسائل، النوري: ١٣/١٧٠.
(٤٢) منتهى المطلب، العلامة الحلي: ١٥/١٢٨.
(٤٣) سورة التوبة: ٢٩.
(٤٤) التبيان في تفسير القرآن، الطوسي: ٥/٢٠٢
(٤٥) سورة النساء: ٤٥.
(٤٦) التبيان في تفسير القرآن، الطوسي: ٥/٢٠٢
(٤٧) سورة النساء: ٧٥.
(٤٨) الأمثل، الشيرازي: ١٢/١٧٧.
(٤٩) سورة الممتحنة: ٩.
(٥٠) من هدى القرآن، محمد تقي المدرسي: ٢/٧٩.
(٥١) سورة التوبة: ١٢.

(٥٢) الميزان في تفسير القرآن، الطباطبائي: ١٥٩/٩.
(٥٣) سورة البرة: ١٠٠.
(٥٤) لسان العرب، ابن منظور: ٤٧٣/١٥.
(٥٥) الأمثل، الشيرازي: ١٦/١.
(٥٦) الكافي، الكليني: ٥٤/٨.
(٥٧) الكتاب المقدس، العهد القديم، سفر إشعياء ٤٨: ٢٢.
(٥٨) سورة المائدة: ٦٤.
(٥٩) الميزان في تفسير القرآن، الطباطبائي: ٢٦/٦.
(٦٠) من هدى القرآن، المدرسي، محمد تقي المدرسي: ٢٥٤/٢.
(٦١) المصدر نفسه: ٢٥٤/٢.
(٦٢) سورة المائدة: ٨٢.
(٦٣) سورة البقرة: ١٢٠
(٦٤) ظ: الأمثل، الشيرازي: ٢٢/١.
(٦٥) الحضارة الإسلامية بين أصالة الماضي وآمال المستقبل، الباب السابع الحضارة الإسلامية وأسباب سقوطها وعوامل النهوض بما جمع وإعداد علي بن نايف الشحود: ٣٣٧
(٦٦) سورة آل عمران: ٧٥
(٦٧) مفاتيح الغيب، الرازي: ١٠٨/٨.
(٦٨) فقه القرآن، الراوندي: ٦٢/٢.
(٦٩) الأمالي، الطوسي: ١٨/٢، وسائل الشيعة، الحر العاملي: ١٣٢/١٥.
(٧٠) صحيح البخاري: ح ٢٦٩٧، صحيح مسلم، ح ١٧١٨، باختلاف يسير، وصححه ابن حزم في: المحلّى: ١٨/٤، وابن القيسراني في: ذخيرة الحفاظ: ٢١٨٢/٤، والشوكاني في: الفتح الرباني: ١٠٥٠/٢.
(٧١) بحار الأنوار، المجلسي: ٣/٨١.
(٧٢) علل الشرائع، الشيخ الصدوق: ١٣٧، أخرجه أيضا في: ج ٧ في ٣١/٤ من مقدمات النكاح.
(٧٣) وسائل الشيعة، الحرّ العاملي: ١٠١/١١
(٧٤) بحار الأنوار، المجلسي: ٦٠/٥٣
(٧٥) شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد: ١٤٦/٦، بحار الأنوار، المجلسي: ٢٣٥/١٢.
(٧٦) المصدر نفسه: ٢٣٤/٣٢.
(٧٧) أخبار القضاة، محمد بن خلف بن حيان: ٨٨
(٧٨) أخرجه البخاري، بحديث ٢٣٣٨، و١٣٥٢، وأخرجه مسلم بحديث ١٥٥١.
(٧٩) الواضح في شرح العروة الوثقى (المزارعة والمساقاة)، الشيخ محمد الجواهري: ٢٥٦.
(٨٠) المصدر نفسه: ٢٥٦.
(٨١) سورة التوبة: ٢٨.
(٨٢) صحيح مسلم، باب ٢٠ حديث ٦١ — ٦٢.
(٨٣) صحيح مسلم أيضا باب ٢١ من الجهاد حديث ٦٣، شرح صحيح مسلم، حسن أبو الأشبال: ٥/٩٠.
(٨٤) الأمالي، الطوسي: ٤٠٤، ظ: مجمع الزوائد، الهيثمي: ٣٢٥/٥، وذكر أنّ رجاله رجال الصحيح، المعجم الكبير، الطبراني: ٢٦٥/٢٣.
(٨٥) الأمالي، الطوسي: ٤٠٤/١.
(٨٦) تفصيل وسائل الشيعة، الحر العاملي: ١٣٢/١٥.
(٨٧) سيرة الأئمة الاثني عشر (ع)، الشيخ محمد اليعقوبي: ٣٥٤.
(٨٨) المصنف، الصنعاني: ٥٧/٦—٥٨، و ٣٦١/١٠، والدر المنثور، السيوطي: ٢٢٧/٣.
(٨٩) دراسات في الفقه الإسلامي المعاصر، حيدر حب الله: ٣٣٩/٢.
(٩٠) تهذيب الأحكام، الطوسي: ٢٧٧/٨.
(٩١) كشف الغمة، الأربلي: ١٥٤/١، ظ: المسانيد، محمد حياة الأنصاري: ٢٣/١.
(٩٢) جواهر الكلام، محمد حسن النجفي: ٢٨٧/٢١— ٢٨٨.
(٩٣) مستدرك الوسائل، النوري: ١٠٢/١١، ب ٤٣ من جهاد العدو، ح١.
(٩٤) نقله في: المبسوط، السرخسي: ٥٩٦/١. جواهر الكلام، محمد حسن النجفي: ٢٨٨/٢١— ٢٨٩.
(٩٥) جواهر الكلام، محمد حسن النجفي: ٢٨٩/٢١.

(٩٦) سورة البقرة: ١٠٩.
(٩٧) مستدرك الوسائل، النوري: ١٠٣/١١.

المصادر والمراجع:

• القرآن الكريم

١. أمالي الطوسي، محمد بن الحسن الطوسي. تحقيق: قسم الدراسات الإسلامية. طهران: دار الثقافة، ١٩٩٤م.
٢. العلل (علل الشرائع)، محمد بن علي بن الحسين الصدوق. قم: مكتبة الداوري، ١٩٩٦م.
٣. الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي. تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش. القاهرة: دار الكتب المصرية، ١٩٦٤م.
٤. التطبيع.. أيصبح العدو اللدود صديقا حميماً!، عادل الراجحي. عمّان: دار الفتح، ٢٠٠٥م.
٥. التطبيع في الشريعة وأخطاره على القضية الفلسطينية والدول والشعوب العربية والإسلامية، محمد عبد الرحمن عاشور. القاهرة: دار السلام، ٢٠١٠م.
٦. الصحاح في اللغة، إسماعيل بن حماد الجوهري. تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار. بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٨٧م.
٧. القرآن الكريم، برواية حفص عن عاصم. مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ١٤٤١هـ.
٨. القواعد والفوائد، الحسن بن يوسف الحلي. تحقيق: مجمع الفقه الإسلامي. قم: مؤسسة النشر الإسلامي، ١٩٩٠م.
٩. الكافي، محمد بن يعقوب الكليني. تحقيق: علي أكبر الغفاري. طهران: دار الكتب الإسلامية، ١٩٨٦م.
١٠. كتاب العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي. تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي. بيروت: دار ومكتبة الهلال، ١٩٨٨م.
١١. لسان العرب، محمد بن مكرم ابن منظور. بيروت: دار صادر، ١٩٩٣م.
١٢. الميزان في تفسير القرآن، محمد حسين الطباطبائي. بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ١٩٩٧م.
١٣. المغازي، محمد بن عمر الواقدي. بيروت: عالم الكتب، ١٩٨٤م.
١٤. مسند أحمد، أحمد بن حنبل. تحقيق: شعيب الأرناؤوط. بيروت: مؤسسة الرسالة، ٢٠٠١م.
١٥. مجمع اللغة العربية بالقاهرة: قرارات المجمع في الألفاظ والأساليب. القاهرة: مطبعة المجمع، ٢٠٠٥م.
١٦. مفاتيح الغيب (التفسير الكبير)، فخر الدين الرازي. بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٩٨١م.
١٧. منتهى المطلب في تحقيق المذهب، الحسن بن يوسف الحلي. قم: مؤسسة النشر الإسلامي، ١٩٩٥م.
١٨. قرب الإسناد، عبد الله بن الحسن الحميري. تحقيق: عبد الله العلي. بيروت: مؤسسة آل البيت، ٢٠٠٥م.
١٩. الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية، زين الدين بن علي الشهيد الثاني. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٨م.
٢٠. دليل مكافحة التطبيع الثقافي، أسامة الأشقر. المركز الفلسطيني لمكافحة التطبيع. عمّان: المركز الفلسطيني، ٢٠٠٨م.
٢١. سيرة ابن إسحاق (رواية ابن هشام)، محمد بن إسحاق. القاهرة: دار المعارف، ٢٠٠١م.
٢٢. السيرة النبوية، عبد الملك ابن هشام. تحقيق: مصطفى السقا وآخرون. القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، ١٩٥٥م.
٢٣. صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري. تحقيق: مصطفى ديب البغا. بيروت: دار ابن كثير، ١٩٨٧م.
٢٤. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٩٩١م.
٢٥. فقه العلاقات الدولية في الإسلام: معاهدات السلم والحرب، وهبة الزحيلي. دمشق: دار الفكر، ٢٠٠٠م.
٢٦. فقه السيرة النبوية، محمد سعيد رمضان البوطي. دمشق: دار الفكر، ١٩٩٠م.
٢٧. قضايا التطبيع مع العدو الصهيوني في الفقه الإسلامي، عبد الله بن عمر الدميجي. الرياض: دار الوطن، ٢٠٠٢م.
٢٨. كلمة التطبيع: دراسة لغوية، مجمع اللغة العربية بالقاهرة. القاهرة: مطبعة المجمع، ٢٠٠٥م.
٢٩. مفهوم الموالاة والمعاداة في القرآن الكريم، صالح بن فوزان الفوزان. الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية، ٢٠٠١م.
٣٠. مفهوم الهدنة في الفقه الإسلامي، عبد الكريم زيدان. بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٣م.
٣١. منهج النبي صلى الله عليه وسلم في عقد المعاهدات، محمد بن عبد الله السحيم. الرياض: دار التدمرية، ٢٠١٠م.
٣٢. وجوب مقاطعة اليهود والنصارى: دراسة فقهية، عبد الرحمن بن صالح المحمود. الرياض: دار العاصمة، ١٩٩٨م.
٣٣. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير الطبري. تحقيق: أحمد محمد شاكر. القاهرة: دار المعارف، ٢٠٠١م.

Website address

White Dome Magazine

Republic of Iraq

Baghdad / Bab Al-Muadham

Opposite the Ministry of Health

Department of Research and Studies

Communications

managing editor

07739183761

P.O. Box: 33001

International standard number

ISSN3005_5830

Deposit number

In the House of Books and Documents (1127)

For the year 2023

e-mail

Email

off reserch@sed.gov.iq

hus65in@gmail.com

General supervision the professor
Alaa Abdul Hussein Al-Qassam
Director General of the
Research and Studies Department editor
a . Dr . Sami Hammoud Haj Jassim
managing editor
Hussein Ali Muhammad Hassan Al-Hassani
Editorial staff
Mr. Dr. Ali Attia Sharqi Al-Kaabi
Mr. Dr. Ali Abdul Kanno
Mother. Dr . Muslim Hussein Attia
Mother. Dr . Amer Dahi Salman
a. M . Dr. Arkan Rahim Jabr
a. M . Dr . Ahmed Abdel Khudair
a. M . Dr . Aqeel Abbas Al-Raikan
M . Dr . Aqeel Rahim Al-Saadi
M. Dr.. Nawzad Safarbakhsh
M. Dr . Tariq Odeh Mary
Editorial staff from outside Iraq
a . Dr . Maha, good for you Nasser
Lebanese University / Lebanon
a . Dr . Muhammad Khaqani
Isfahan University / Iran
a . Dr . Khawla Khamri
Mohamed Al Sharif University / Algeria
a . Dr . Nour al-Din Abu Lihia
Batna University / Faculty of Islamic Sciences / Algeria
Proofreading
a . M . Dr. Ali Abdel Wahab Abbas
Translation
Ali Kazem Chehayeb